معانيه الضمير فيه كالضمير فيما بعده للرسالة وتشتيت الضماير
لا يخذ ورفيه اذا روعي المعنى كما وقع في عبارة التفتازاني
وتذكير الضمير وان كان الانسب تانيثه نظرا الي انها
متن او كتاب ثم البيان يطلق بمعنى القران ومنه هذا
بيان للناس وبمعنى المنطق الفصيح ومنه علمه البيان
وبمعنى العلم الباحث عن الحقيقة والمجاز والكناية والتشبيه
وبمعنى اخراج الشي من حيز الاشكال الى حيز التجلي عند
الاصولي وبمعنى الكشف والايضاح وهو بهذا المعنى
مرادف لما قبله وهو المراد هنا والمعاني جمع معنى وهو
ما يعني ويقصد وهذا اولى بل اصوب من قول بعضهم
ما عني من اللفظ والاشارة والكتابة لانه لا يشمل ما عناه
المتكلم فانه لا عن لفظ لانه يستحضر المعنى اولا ثم ياتي
باللفظ علي طبقه كما تقدم **قوله** وكشف اسراره لا يخفى
ما فيه من الاستعارة المكنية حيث شبه الاسرار بشي
مغطي على احد المذاهب فيها والكشف تخييل على احد
المذاهب ايضا واتى بهذه العبارة وان كانت بمعنى ما قبلها
وهو بيان المعاني لما فيها من الدلالة على الكشف ملزوم
البيان لا عينه **قوله** مع تكثير الخ فيه تراي التنافر والتنافي
بين هذا وقوله والاقتصار على بيان معانيه الا اللهم
الا ان يريد بالاقتصار علي ذلك الا انه ياتي بزايد متعلق
بالمناقشة مع القوم او البحث مع العصام كما صنع في

الاصل

في الاصل فلا ينافي طلب تكثير فوايد وامثلة وشواهد
متعلقة بالمتن **قوله** الفوايد جمع فايدة والمراد بها
هنا المسيلة وهي في اللغة المستحدث من المال والخير
وفي الاصطلاح المصلحة المترتبة علي فعل من حيث
انها ثمرته ونتيجته ولا شك ان المسايل مصلحة تترتب
علي فعل وهو حركة النفس في المعقولات المسماة فكرا
قوله بالامثلة جمع مثال وهو جزي يذكر لايضاح
القاعدة والشواهد جمع شاهد وهو جزي يذكر
لاثبات القاعدة ثم ان اعتبر في جانب المثال الايضاح
فقط وفي جانب الشاهد الاثبات فقط فهما متباينان
تباينا كليا وان اعتبر الايضاح والاثبات في الجملة فبينهما
عموم وخصوص من وجه اما ان اعتبر في الشاهد
كونه من الكلام المعتبر دون المثال وجعل قيد الايضاح
والاثبات خارجين عن مفهوميهما كان الشاهد اخص
من المثال خصوصا مطلقا وبقي ان القاعدة تشمل
الشاهد بعمومها وقد اثبتت به فيلزم اثبات كل
جزي من جزيياتها به وهو من جملة جزياتها فيلزم
اثبات الشي بنفسه وهو باطل تامل واخر الشواهد
مع انها اشرف من الامثلة لنكتتين احداهما لفظية
وهي مراعاة السجع والثانية معنوية وهي ان اثبات